

Distr.: Limited
14 March 2024
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة السابعة والستون

فيينا، 14-22 آذار/مارس 2024

البند 3 من جدول الأعمال المؤقت*

الجزء الرفيع المستوى

إعلان رفيع المستوى صادر عن لجنة المخدرات بشأن استعراض منتصف المدة لعام 2024، في إطار متابعة الإعلان الوزاري لعام 2019

نحن، الوزراء وممثلي الحكومات المشاركين في الجزء الرفيع المستوى من الدورة السابعة والستين للجنة المخدرات، المعقودة في فيينا يومي 14 و15 آذار/مارس 2024، اجتمعنا لإجراء استعراض منتصف المدة للتقدم المحرز في تنفيذ جميع الالتزامات السياسية الدولية المتعلقة بالمخدرات وفقا للإعلان الوزاري بشأن تعزيز إجراءاتنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها⁽¹⁾، الذي اعتمد في الجزء الوزاري من الدورة الثانية والستين للجنة، في عام 2019.

أولا - التزاماتنا المشتركة

1- نؤكد من جديد الالتزامات التي تعهدت بها الدول الأعضاء، استنادا إلى مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة، بالإسراع في التنفيذ الكامل للإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية⁽²⁾ لعام 2009، والبيان الوزاري المشترك المنبثق من الاستعراض الرفيع المستوى الذي أجرته لجنة المخدرات في عام 2014 بشأن تنفيذ الدول الأعضاء للإعلان السياسي وخطة العمل⁽³⁾، والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة

* E/CN.7/2024/1.

(1) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2019، الملحق رقم 8 (E/2019/28)، الفصل الأول، القسم باء.

(2) انظر الوثيقة (E/2009/28)، الفصل الأول، القسم جيم.

(3) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2014، الملحق رقم 8 (E/2014/28)، الفصل الأول، القسم جيم.



المخدرات العالمية المعقودة في عام 2016⁽⁴⁾، بهدف تحقيق جميع الالتزامات والتوصيات العملية والأهداف الطموحة المبينة في تلك الصكوك.

2- تؤكد مجدداً أيضاً التزامنا بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها بطريقة فعّالة، في توافق تامٍ مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁽⁵⁾، وفي ظل الاحترام التام لسيادة الدول وسلامتها الإقليمية، ولمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، ولجميع حقوق الإنسان وحياته الأساسية وللكرامة المتأصلة للأفراد كافة ولمبدأي التساوي في الحقوق والاحترام المتبادل بين الدول.

3- تؤكد مجدداً كذلك عزمنا على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها والترويج بصورة نشطة لإقامة مجتمعات خالية من تعاطي المخدرات سعياً لضمان أن يحيا كل إنسان حياة صحية ينعم فيها بالكرامة والسلام والأمن والازدهار، وتؤكد مجدداً عزمنا على معالجة مشاكل الصحة العمومية والسلامة والمشاكل الاجتماعية المترتبة على تعاطي المخدرات.

4- نعيد تأكيد التزامنا باحترام وحماية وتعزيز جميع حقوق الإنسان وحياته الأساسية والكرامة المتأصلة للأفراد كافة وسيادة القانون لدى صوغ وتنفيذ السياسات الخاصة بالمخدرات.

5- تؤكد على أن الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول سنة 1972⁽⁶⁾ واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971⁽⁷⁾، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988⁽⁸⁾ وسائر الصكوك ذات الصلة هي حجر الزاوية في النظام الدولي لمراقبة المخدرات، ونرحب بالجهود التي تبذلها الدول الأطراف من أجل الامتثال لأحكام تلك الاتفاقيات وكفالة تنفيذها على نحو فعّال، ونحث جميع الدول الأعضاء التي لم تصدق بعد على تلك الصكوك أو تنضم إليها على النظر في اتخاذ تدابير للتصديق عليها والانضمام إليها.

6- ندرك أن هناك تحديات مستمرة وجديدة ومتغيرة ينبغي التصدي لها على نحو يمثل أحكام الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات، التي تتيح للدول الأطراف مرونة كافية لرسم وتنفيذ سياسات وطنية بشأن المخدرات تتوافق مع أولوياتها واحتياجاتها وتتسق مع مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة والقانون الدولي المنطبق.

7- تؤكد مجدداً التزامنا باتباع نهج متوازن ومتكامل وشامل ومتعدد التخصصات يركز على الأدلة العلمية إزاء مشكلة المخدرات العالمية، استناداً إلى مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة، وندرك أهمية إدماج المنظور الجنساني والمنظور العمري بشكل مناسب في السياسات والبرامج المتعلقة بالمخدرات وضرورة إيلاء الاهتمام المناسب للأفراد والأسر والمجتمعات المحلية والمجتمع ككل، مع التركيز بوجه خاص على النساء والأطفال والشباب، بغية تعزيز وحماية الصحة، بما في ذلك تيسير الحصول على العلاج وتأمين السلامة والرفاه للبشرية جمعاء.

8- تؤكد مجدداً أيضاً الدور الرئيسي الذي تضطلع به لجنة المخدرات بصفتها جهاز صنع السياسات في الأمم المتحدة المنوط به المسؤولية الأولى عن شؤون مراقبة المخدرات، ودعمنا وتقديرنا لجهود كيانات الأمم المتحدة المعنية، وخصوصاً جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بصفته الكيان

(4) قرار الجمعية العامة دا-1/30، المرفق.

(5) قرار الجمعية العامة 217 ألف (د-3).

(6) United Nations, *Treaty Series*, vol. 976, No. 14152.

(7) المرجع نفسه، vol. 1019, No. 14956.

(8) المرجع نفسه، vol. 1582, No. 27627.

الرائد، داخل منظومة الأمم المتحدة، في مجال التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، ونؤكد مجدداً كذلك أهمية الأدوار المنوطة بالهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وبمنظمة الصحة العالمية بمقتضى المعاهدات.

9- نعيد تأكيد عزمنا، في إطار الوثائق السياساتية الحالية، على جملة أمور منها منع أنشطة زراعة المحاصيل غير المشروعة وإنتاج العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية، بما في ذلك المخدرات الاصطناعية والمؤثرات النفسانية الجديدة، وصنعها والاتجار بها وتعاطيها، والحدّ بشكل كبير من هذه الأنشطة والعمل على القضاء عليها، وكذلك منع أنشطة تسريب السلائف والاتجار غير المشروع بها وغسل الأموال المتصل بالجرائم المرتبطة بالمخدرات، والحدّ بشكل كبير من هذه الأنشطة والعمل على القضاء عليها؛ وضمان إمكانية الوصول إلى المواد الخاضعة للمراقبة وإتاحتها من أجل استخدامها للأغراض الطبية والعلمية، بما في ذلك تخفيف الألم والمعاناة، وإزالة العوائق القائمة في هذا الصدد، بما يشمل الحرص على ميسورية التكلفة؛ والاضطلاع بمزيد من المبادرات لخفض الطلب على المخدرات تتسم بالفعالية والشمولية والاستناد إلى الأدلة العلمية وتغطي تدابير الوقاية والتدخل المبكر والعلاج والرعاية والمعاونة وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع في إطار من عدم التمييز، والقيام كذلك، وفقاً للتشريعات الوطنية، بتنفيذ مبادرات وتدابير ترمي إلى التقليل إلى أدنى حدّ من عواقب تعاطي المخدرات على الصحة العمومية وعلى المجتمع؛ ومعالجة مشاكل المخدرات الاجتماعية والاقتصادية المتعلقة بزراعة المحاصيل غير المشروعة وإنتاج المخدرات وصنعها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، بوسائل منها تنفيذ سياسات وبرامج طويلة الأمد وشاملة ومستدامة وإنمائية التوجه ومتوازنة لمراقبة المخدرات؛ والعمل، بما يتماشى مع أحكام الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات والقوانين المحلية ووفقاً للنظم الدستورية والقانونية والإدارية الوطنية، على تشجيع استحداث تدابير بديلة أو إضافية فيما يتعلق بالإدانة أو العقاب في الحالات المناسبة.

10- نعرب عن قلقنا العميق إزاء الثمن الباهظ الذي يدفعه المجتمع والأفراد وأسره من جراء مشكلة المخدرات العالمية، ونشيد بوجه خاص بمن جادوا بأرواحهم ومن نذروا حياتهم للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها.

11- نؤكد أهمية الدور الذي يضطلع به جميع أصحاب المصلحة المعنيين، ومنهم موظفو أجهزة إنفاذ القانون والقضاء والرعاية الصحية، والمجتمع المدني والأوساط العلمية والأكاديمية، وكذلك القطاع الخاص، في دعم جهودنا الرامية إلى الوفاء بالتزاماتنا المشتركة على جميع المستويات، ونؤكد على أهمية تعزيز الشراكات ذات الصلة.

12- نعيد التأكيد على أنّ الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة⁽⁹⁾ والتصدي بفعالية لمشكلة المخدرات العالمية هي جهود متكاملة يعزز بعضها بعضاً.

13- نذكر بعقدنا العزم على أن نستعرض في عام 2029 التقدم المحرز في تنفيذ جميع التزاماتنا السياساتية الدولية المتعلقة بالمخدرات، وبعزمنا على تحسين وتسريع تنفيذ تلك الالتزامات في الفترة من 2024 إلى 2029.

ثانياً - التقييم

14- ندرك أنّ مشكلة المخدرات العالمية لا تزال تطرح تحديات أمام صحة البشرية جمعاء وسلامتها وأمنها ورفاهها.

(9) انظر قرار الجمعية العامة 1/70.

15- نحيط علماً بالإسهامات المقدمة، بما في ذلك خلال الدورات العادية والمناقشات المواضيعية للجنة المخدرات⁽¹⁰⁾، التي تشهد على جهودنا الجماعية في التصدي لجميع جوانب مشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، وتدعم استعراضنا للتقدم المحرز في تنفيذ جميع الالتزامات السياسية الدولية المتعلقة بالمخدرات.

16- نعرب عن امتناننا لرؤساء لجنة المخدرات في دوراتها من الثانية والمستين إلى السادسة والمستين لتيسيرهم المناقشات المواضيعية من عام 2019 إلى عام 2023، بغية التعجيل بتنفيذ جميع الالتزامات السياسية الدولية المتعلقة بالمخدرات، ونعرب عن تقديرنا لجميع المشاركين، بمن فيهم ممثلو الدول الأعضاء، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومنظمة الصحة العالمية وسائر الهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، لما قدمته من إسهامات في عملية الاستعراض هذه.

17- نشدد على الأهمية المستمرة للتحديات المحددة في الإعلان الوزاري لعام 2019، ونسلم بأنه على الرغم من الجهود الكبيرة التي يبذلها المجتمع الدولي، ومع ما أحرز من تقدم، لا تزال هناك ثغرات كبيرة في تنفيذ العديد من التزاماتنا السياسية الدولية المتعلقة بالمخدرات.

18- نكرر الإعراب عن قلقنا إزاء التحديات المستمرة والناشئة المتعلقة بمشكلة المخدرات العالمية على النحو المحدد في الإعلان الوزاري لعام 2019، بما في ذلك ما يلي:

(أ) أن صنوف المخدرات وأسواقها أخذت في التوسع والتنوع؛

(ب) أن حجم أنشطة تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية وزراعتها وإنتاجها وصنعها على نحو غير مشروع، والاتجار بها وبالسلائف بطريقة غير مشروعة، قد بلغ مستويات قياسية، وأن معدلات الطلب غير المشروع على السلائف الكيميائية وتسريبها من الأسواق المحلية أخذت في الازدياد؛

(ج) أن من الملاحظ وجود صلات متزايدة بين الاتجار بالمخدرات والفساد وسائر أشكال الجريمة المنظمة، بما فيها الاتجار بالأشخاص والاتجار بالأسلحة النارية والجرائم السيبرانية وغسل الأموال وكذلك، في بعض الحالات، الإرهاب، بما يشمل غسل الأموال المرتبط بتمويل الإرهاب؛

(د) أن حصيلة مصادرات العائدات المتأتية من الجرائم المتصلة بغسل الأموال الناتجة عن الاتجار بالمخدرات على الصعيد العالمي لا تزال منخفضة؛

(هـ) أن إمكانيات الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة الدولية من أجل استخدامها للأغراض الطبية والعلمية، بما فيها تخفيف الألم والرعاية الملطفة، لا تزال محدودة أو منعدمة في العديد من أنحاء العالم؛

(و) أن خدمات العلاج والرعاية الصحية المتعلقة بتعاطي المخدرات لا تزال قاصرة عن تلبية الاحتياجات وأن الوفيات المرتبطة بتعاطي المخدرات قد ازدادت؛

(ز) أن معدل انتشار عدوى فيروس نقص المناعة البشرية وفيروس التهاب الكبد C وسائر الأمراض المنقولة عن طريق الدم المرتبطة بتعاطي المخدرات، بما في ذلك تعاطيها بالحقن، في بعض البلدان لا يزال مرتفعاً؛

(10) الرابطان الشبكيان: www.unodc.org/unodc/en/commissions/CND/session/sessions.html و www.unodc.org/unodc/en/commissions/CND/Mandate_Functions/thematic-discussions.html.

(ح) أن العواقب الصحية السلبية والمخاطر المرتبطة بالمؤثرات النفسانية الجديدة قد بلغت مستويات مثيرة للقلق؛

(ط) أن المؤثرات الأفيونية الاصطناعية والاستعمالات غير الطبية لعقاقير الوصفات الطبية تمثل مخاطر متزايدة على صحة الناس وسلامتهم وتشكل تحديات علمية وقانونية وتنظيمية في مجالات مختلفة، منها جدولة المواد؛

(ي) أن الاستغلال الإجرامي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل الأنشطة غير المشروعة المتصلة بالمخدرات أخذ في الازدياد؛

(ك) أن نطاقات التغطية الجغرافية للبيانات الموثوقة المتعلقة بمختلف جوانب مشكلة المخدرات العالمية ومعدلات توافرها بحاجة إلى التحسين؛

(ل) أن تدابير التصدي التي لا تتوافق مع الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات ولا تتمثل للالتزامات الدولية السارية في مجال حقوق الإنسان تمثل تحدياً لتنفيذ الالتزامات المشتركة استناداً إلى مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة.

19- نسلم بالطابع المتطور لهذه التحديات وبأن بعضها قد اشتد وانتشر، مع ما يترتب على ذلك من أثر غير مسبوق على الصحة العامة والأمن العام.

20- نعرب عن قلقنا إزاء جملة أمور منها ما يلي:

(أ) انتشار وازدياد صنع المخدرات الاصطناعية والاتجار بها واستهلاكها بصورة غير مشروعة؛
(ب) الزيادة الكبيرة في زراعة المخدرات النباتية وإنتاجها وصنعها والاتجار بها واستهلاكها على نحو غير مشروع؛

(ج) تزايد تطور شبكات الاتجار بالمخدرات وعنفها؛

(د) تزايد إساءة استعمال التكنولوجيا والتطورات التكنولوجية لأغراض إجرامية في الأنشطة غير المشروعة المتصلة بالمخدرات؛

(هـ) عدم كفاية الموارد المالية وغيرها من الموارد والمساعدة التقنية الدولية المخصصة لدعم الاستراتيجيات الطويلة الأمد والشاملة والمستدامة التي تعالج مختلف جوانب مشكلة المخدرات العالمية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الصحة والرفاه والأمن على الصعيد العام؛

(و) عدم كفاية إمكانية الوصول إلى المواد الخاضعة للمراقبة وإتاحتها من أجل استخدامها للأغراض الطبية والعلمية، بما في ذلك تخفيف الألم والمعاناة، وذلك بسبب عدم تيسر التكلفة وغير ذلك من العوائق القائمة في هذا الصدد؛

(ز) الخسائر البشرية المتعلقة بجميع جوانب مشكلة المخدرات العالمية.

21- نسلم أيضاً بأن الأنشطة غير المشروعة المتصلة بالمخدرات يمكن أن تلحق الضرر بالبيئة والمجتمعات المحلية، ونقر بالحاجة إلى معالجة هذه الآثار وأسبابها الجذرية.

22- نسلم كذلك بأن المفاهيم الخاطئة السائدة في المجتمعات للمخاطر المتصلة بالمخدرات، إلى جانب عوامل سلوكية واجتماعية-اقتصادية أخرى، يمكن أن تؤدي إلى زيادة تعاطي المخدرات غير المشروعة أو إلى استعمالها على نحو أكثر ضرراً، وتتطلب مزيداً من التقييم العلمي القائم على الأدلة والمزيد من النهج الوقائية المنهجية والمستدامة لحماية الناس، ولا سيما الأطفال والشباب، من تعاطي المخدرات غير المشروعة.

- 23- نقر بالجهود التي تبذلها جميع الدول الأعضاء، من خلال نهج قائمة على الأدلة، في مجالات الوقاية والعلاج والرعاية والتعافي، وكذلك تدخلات الصحة العامة الأخرى، من أجل التصدي للضرر المرتبط بتعاطي المخدرات غير المشروعة في إطار مبادرات شاملة ومنهجية ومستدامة لخفض الطلب.
- 24- نقر أيضا بجهود الدول الأعضاء في التصدي للتحديات التي يشكلها الاتجار غير المشروع بالمخدرات وغيره من الأنشطة غير المشروعة المتصلة بالمخدرات من خلال جهود إنفاذ القانون في إطار استراتيجية شاملة ومستدامة لخفض العرض.
- 25- نسلم بالبيئة المتغيرة باستمرار وبضرورة اتباع نهج أكثر استباقية وشمولا وتوازنا وأكثر استناداً إلى الأدلة العلمية فيما نبذله من جهود مشتركة، ونسعى جاهدين لضمان أن تظل استراتيجياتنا وإجراءاتنا مرنة، وأن تستجيب بفعالية للتطورات الجديدة والتحديات المستمرة، بما فيها تلك الخاصة باتجاهات وأنماط أنشطة غير مشروعة متعلقة بالزراعة والإنتاج والصنع والاستهلاك.
- 26- نسلم بما تخلفه المنظمات الإجرامية عبر الوطنية الضالعة في الاتجار بالمخدرات من آثار على الأمن العام وكرامة الإنسان وسلامة المجتمعات ورفاهها، وبدور تلك المنظمات في تصاعد العنف في بعض المناطق، بما يشمل العنف في بعض بلدان العبور والبلدان المستهلكة والمنتجة، وبالحاجة إلى اعتماد نهج شامل يهدف إلى مواجهة توسع تلك الأنشطة والتصدي له.

ثالثاً - مسار العمل في المستقبل

ألف - التعاون على كافة المستويات

- 27- نسلم بالحاجة الملحة إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات الطموحة والفعالة والمحسنة والحاسمة، بما في ذلك، عند الاقتضاء، اتخاذ تدابير مبتكرة وفقاً للقانون الدولي الواجب التطبيق، وإلى دفع سياسات ومبادرات فعلية وشاملة ومتوازنة ومتكاملة ومتعددة التخصصات وعلمية وقائمة على الأدلة، من أجل تعزيز تنفيذ أفضل لجميع الالتزامات السياساتية الدولية المتعلقة بالمخدرات، واضعين في صميم جهودنا الصحة والرفاه وحقوق الإنسان والأمن والسلامة العاميين لجميع أفراد المجتمع، ولا سيما أكثرهم تضرراً من الأنشطة المتصلة بالمخدرات غير المشروعة أو المعرضين لمخاطرها، لضمان ألا يتخلف أي شخص متضرر من مشكلة المخدرات عن الركب، وبالحاجة الملحة إلى الالتزام بتعزيز جهودنا الرامية إلى سد الثغرات في التصدي للاتجاهات والتحديات المستمرة والمستجدة.
- 28- نشدد على أهمية القيام، عبر قنوات منها لجنة المخدرات، وهيئاتها الفرعية، عند الاقتضاء، بتدعيم التبادل المنتظم للمعلومات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة بين الاختصاصيين الوطنيين من مختلف الميادين وعلى جميع المستويات من أجل التنفيذ الفعلي لنهج متكامل ومتوازن إزاء مشكلة المخدرات العالمية وجوانبها المختلفة، من أجل زيادة تسهيل إجراء مناقشات مجدية بين أولئك الاختصاصيين.
- 29- نشجع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية على تقديم المزيد من الإسهامات، كل ضمن نطاق ولايته، في أعمال لجنة المخدرات وجهود الدول الأعضاء الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، وتوطيد التعاون الدولي والتعاون فيما بين الوكالات، ونشجعها على إتاحة المعلومات ذات الصلة للجنة، بما يشمل إتاحتها أثناء المناقشات الموضوعية المقبلة، بغية تسهيل عملها وتعزيز الاتساق ضمن منظومة الأمم المتحدة على جميع المستويات فيما يتعلق بمشكلة المخدرات العالمية.
- 30- نلتزم بدعم لجنة المخدرات حتى تواصل، في إطار ولايتها باعتبارها جهاز صنع السياسات الرئيسي في الأمم المتحدة المنوط به المسؤولية الأولى عن شؤون مراقبة المخدرات، القيام، على سبيل المثال

لا الحصر، بتشجيع المناقشات الواسعة النطاق والشفافة والشاملة للجميع داخل اللجنة، مع العمل حسب الاقتضاء، على إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين، مثل موظفي أجهزة إنفاذ القانون والقضاء والرعاية الصحية، والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، وكيانات الأمم المتحدة المعنية، بشأن الاستراتيجيات الفعالة للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على جميع المستويات، بما في ذلك من خلال تبادل المعلومات وأفضل الممارسات والدروس المستفادة.

31- نؤكد مجددا التزامنا، وفقا لمبدأ المسؤولية العامة والمشاركة، بتنفيذ تدابير ملموسة وفعالة، في حدود إمكانياتنا، لمواجهة المنظمات الإجرامية الضالعة في الاتجار غير المشروع بالمخدرات، والتصدي للصلوات المتزايدة بين الاتجار بالمخدرات والفساد وسائر أشكال الجريمة المنظمة، ونعرب عن تصميمنا على تعزيز التعاون الدولي في هذا الصدد.

باء - جمع البيانات وتحليلها

32- نسلم بالدور الذي لا غنى عنه للبيانات التي تتسم بالجودة وحسن التوقيت والأهمية والتصنيف الجيد، بما في ذلك البيانات المصنفة جغرافيا والموثوقة، والذي تؤديه في دفع السياسات العلمية القائمة على الأدلة من أجل تحسين فهم الاتجاهات والأنماط والديناميات المستمرة والجديدة والناشئة، ونلتزم بتبادل البيانات، وخصوصا من خلال الاستبيان الخاص بتقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وغيره من أدوات المكتب، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومنظمة الصحة العالمية، حسب الاقتضاء وإمكانية التحقيق.

33- نلتزم بتشجيع بناء القدرات على نحو فعال ومستدام لتعزيز جمع البيانات وتحليلها وتبادلها على الصعيد الوطني من أجل تحسين معدلات الاستجابة ونوعيتها وتوسيع النطاق الجغرافي والمواضيعي للإبلاغ عن البيانات ذات الصلة وفقا لجميع الالتزامات، بسبل منها الأدوات المذكورة أعلاه وبالتعاون الوثيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومنظمة الصحة العالمية، وكذلك مع شركاء معينين آخرين، ومن خلال التعاون بين لجنة المخدرات واللجنة الإحصائية.

34- ونشدد على أهمية إجراء عمليات رصد وتقييم علمية محلية وقائمة على الأدلة لإجراء اتنا بغية تحسينها وللقيام، عند الاقتضاء، بتحديد فعالية سياساتنا وأدواتنا المتعلقة بالمخدرات وكذلك تأثيرها على التقدم المحرز في تنفيذ جميع الالتزامات السياساتية الدولية المتعلقة بالمخدرات.

جيم - الابتكارات التكنولوجية

35- نسلم بأهمية الاستفادة من الابتكار التكنولوجي والدراية الفنية للتصدي للاتجاهات والتحديات المستمرة والجديدة والناشئة، ونسلم بالحاجة إلى زيادة التعاون الدولي الذي يهدف إلى مواجهة التحديات والعقبات والعوائق والتغلب عليها على كافة المستويات من أجل الاستفادة من أوجه التقدم تلك في جهودنا المشتركة.

36- نسلم بأهمية معالجة الثغرات التكنولوجية القائمة والحاجة إلى تعزيز قدرات الدول الأعضاء من خلال تقديم المساعدة التقنية المتخصصة والهادفة والفعالة والمستدامة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها.

دال - بناء القدرات وحشد الموارد

37- نؤكد مجددا التزامنا بمواصلة حشد الموارد من أجل تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات على جميع المستويات وغير ذلك من الأغراض من أجل ضمان أن تتمكن جميع الدول الأعضاء من التصدي للتحديات المستجدة والمستمرة المتعلقة بالمخدرات ومواجهتها على نحو فعال.

38- نعيد تأكيد التزامنا بتوفير المزيد من المساعدات التقنية وأنشطة بناء القدرات للدول الأعضاء، بناء على طلبها، وخصوصاً لأكثرها تضرراً من مشكلة المخدرات العالمية، بما في ذلك أنشطة الزراعة والإنتاج والعبور والاستهلاك غير المشروعة.

39- نسلم بأهمية زيادة الجهود الرامية إلى ترويج بدائل اقتصادية داخلية مجدية لزراعة المخدرات وإنتاجها وصنعها والاتجار بها على نحو غير مشروع، بسبل منها وضع برامج طويلة الأمد وشاملة وجامعة ومستدامة للتنمية البديلة وتدخلات ومبادرات إنمائية المنحى تعود بالنفع على الجميع، وخصوصاً المجتمعات المحلية والمناطق المتأثرة بالزراعة غير المشروعة للمحاصيل التي تستخدم في إنتاج العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية وبصنع المخدرات وإنتاجها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، وغيرها من الأنشطة غير المشروعة المتصلة بالمخدرات، أو المعرضة لمخاطر تلك الأنشطة، في المناطق الحضرية والريفية، مع مراعاة مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة⁽¹¹⁾، ومع ملاحظة الذكرى السنوية العاشرة للمبادئ الإرشادية.

40- نطلب إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصل تقديم الدعم التقني والفني المعزز للجنة المخدرات ابتغاء تنفيذ ومتابعة جميع الالتزامات السياساتية الدولية المتعلقة بالمخدرات رهنا بتوافر موارد من خارج الميزانية.

41- نسلم بأهمية دعم الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في جهودها الرامية إلى تحقيق أهداف الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات وتنفيذها، بما في ذلك عن طريق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبالتعاون معه، وكذلك منظمة الصحة العالمية وسائر هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية، كل في إطار ولايته، وذلك بتقديم المساعدة التقنية المتخصصة والهادفة والفعالة والمستدامة بسبل منها اتخاذ إجراءات فعالة تهدف إلى تعزيز بناء القدرات، وحشد مساعدة مالية كافية، ونقل التكنولوجيا على أساس طوعي وبناء على اتفاقات متبادلة⁽¹²⁾.

هاء - الاستعراض في عام 2029

42- نؤكد من جديد عزمنا على أن نستعرض، في إطار لجنة المخدرات في عام 2029، التقدم الذي أحرزناه في تنفيذ جميع التزاماتنا السياساتية الدولية المتعلقة بالمخدرات، بما يتماشى مع الإعلان الوزاري لعام 2019 ومع مراعاة نتائج استعراض منتصف المدة في عام 2024.

(11) قرار الجمعية العامة 196/68، المرفق.

(12) أشارت بعض الوفود إلى التوصيات المتعلقة بالحاجة إلى نقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة على النحو المبين في الفقرة 45 من عهد بريدجتاون (TD/541/Add.2) المؤرخ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2021.